ثم نسخ صوم ايام البيض بصوم شهر رمضان ثم نسخ ذلك بحكم الكفارة
وكان الواجب في الاول ان يتصدق كل واحد بما فضل عن قوته ثم نسخ
ذلك بحكم الزكوة على ما بينه في موضعه ان شاء الله ثم نسخ الاعراض عن المشركين
والصفح عنهم صفحا جميلا بقتالهم ثم نسخ حكم الميراث والوصية للوالدين بالمواريث — بالآيات
على ما بينه بعد ان شاء الله تعالى ثم نسخ حكم الصفح عن اهل الكتاب بقتالهم
الى ان يعطوا الجزية الآية ثم نسخ العهد الذي بينه وبين كفار مكة عشر سنين
بآية السيف ثم نسخ قوله تعالى وما ادري ما يفعل بي ولا بكم بقوله تعالى انا فتحنا
لك فتحا مبينا الآية فينبغي الكلام ان شاء الله تعالى في موضعه

سورة الفاتحة
سبع آيات وكلمها خمس وعشرون وحروفها مائة وثلث وعشرون
واختلفوا في نزولها فمنهم من قال مكية ومنهم من قال مدنية ومنهم من قال

كل سورة

52

كل سورة من القرآن انزلت مرة الا فاتحة الكتاب فانها انزلت مرتين مرة
بمكة ومرة بالمدينة وليس فيها ناسخ ولا منسوخ

سورة البقرة
مدنية وآياتها مائتان
وثمانون وفيها من المنسوخ ثمانية عشر حكما الاول في قوله تعالى وقولوا
للناس حسنا واختلف العلماء فمنهم من قال قولوا لمحمد رسول الله صلى الله تعالى
في التفسير يكون حكم القائل به غير منسوخ ولا يجوز ان ينسخ وقال بعضهم
قولوا لابو بكر وعمر رضي الله عنهما وفي اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حسنا
واما اكثر المفسرين وهو قول عطاء ابن ابي الرباح والمفسرين قولوا للناس
اجمعين ما تحبون ان يقال لكم ولا تقولوا فحشا ولا تهجوا بعضكم ثم نسخ في حق
المشركين والمنافقين بقوله تعالى جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم
اي وغلظ عليهم القول زائدا في الكلام ولا تداينهم فصار
حسن القول مع الكفار والمنافقين منسوخا بهذه الآية وبقي ثابتا
في حق المسلمين ولا يجوز ان يقول المسلم للمسلم الا احسنا والحكم

الثاني